



1 / يونيو 2021

السيد عبد النور الفديني

1024

الموضوع: عريضتكم المتعلقة بـ "المطالبة بتخصيص نسبة من المقاعد للأشخاص في وضعية إعاقة بغرفتي البرلمان والمجالس المنتخبة".

المرجع: العريضة المودعة لدى رئيس الحكومة بتاريخ 22 فبراير 2021.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فعلاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه، يطيب لي أن أعبر عن شكري وتقديري لكم، ومن خلالكم لباقي أصحاب العريضة ولمدعميها، على مبادرتكم بتقديم العريضة المتعلقة بـ "المطالبة بتخصيص نسبة من المقاعد للأشخاص في وضعية إعاقة بغرفتي البرلمان والمجالس المنتخبة".

وقد تمت إحالة العريضة المذكورة على لجنة العرائض تطبيقا لمقتضيات المادتين 8 و9 من القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.107 بتاريخ 23 من شوال 1437 (28 يوليو 2016)، وكذا مقتضيات المرسوم رقم 2.16.773 الصادر في 28 من شعبان 1438 (25 ماي 2017) بتحديد تأليف لجنة العرائض واختصاصاتها وكيفية سيرها.

وبعد فحص موضوع العريضة من قبل لجنة العرائض، اتضح لها أنها غير مختصة لدراستها، بالنظر لكونها تتضمن مطالب تهدف إلى المساهمة في المبادرة التشريعية، والتي يتعين تقديمها إلى البرلمان في إطار مسطرة تقديم الملتزمات في مجال التشريع التي ينظمها القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم الملتزمات في مجال التشريع، مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها في المادة 4 منه، وليس في إطار مسطرة العرائض التي ينظمها القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وبناء على رأي اللجنة المذكور أعلاه، فإنه يتعذر النظر في عريضتكم في إطار القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

ومع خالص التحيات. والسلام.

رئيس الحكومة
سعد الدين الكشماوي